

NO. 1533

عقد عمل

الرقم:

11-Sep-2022 الموافق: الأحد

إنه في يوم : الأحد

شركة أوتاد العقارية

الطرف الأول :

مها كحيلان جزاء الشيباني العتيبي

الطرف الثاني :

رقم العامل : 2905

الجنسية : السعودية

البريد الإلكتروني : maha.alotibi14180@hotmail.com

رقم بطاقة / الإقامة : 1100825767

الجوال : 0508246948

العنوان الوطني :

الحي : حي طobic الشارع : الورد رقم المبني : 2716

الرمز البريدي : 14921 المدينة : الرياض رقم الوحدة : 7130

أولاً : موضوع العقد :

مدير قسم مدير الوظيفة:

11-Sep-2022 مدة العقد تبدأ من تاريخ

10-Sep-2023 إلى تاريخ

1 شهر لـ 0 يوم مدة العامل

سنة ميلادي 1

تقديم الشركة للعامل بالريل السعودي مايلي:

SAR 6,000.00 الأجر الأساسي:

SAR 500.00 خارج دوام:

SAR 500.00 نقل:

SAR 500.00 الإعاشة:

SAR 1,000.00 السكن:

SAR 500.00 علاج صحي:



شركة أوتاد العقارية

ريال سعودي

نحوه الف ريال فقط لا غير ريال

الإجمالي: 9,000.00

تفق الطرفان على أن يعمل العامل لدى الشركة تحت إدارتها ، أو إشرافها بالوظيفة أعلاه وبما يتاسب مع قدراته العملية والعلمية وفقاً لاحتياجات العمل وبما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها في المواد (الثامنة والخمسون ، التاسعة والخمسون ، الستون) من نظام العمل.

يكون هذا العقد ساري ونافذا المفعول من تاريخ مباشرة العامل عمله بالشركة ولا يتعدد العقد تلقائياً ويكون العامل فاسحاً للعقد في حال عدم مباشرة العمل خلال ٧ أيام من تاريخه.

يحق للشركة إنهاء العقد خلال فترة التجربة والتي تبدأ من تاريخ مباشرة العامل للعمل ولمدة ١٨٠ يوماً ، ولا يدخل في حسابها إجازة عيد الفطر والأضحى والأجازة المرضية.

يحق للشركة تعين العامل (أو نقله) في أي موقع من مواقعها أو فرع من فروعها أو مشروع من مشاريعها في المملكة العربية السعودية وفقاً لما تقتضيه حاجة العمل .

ثانياً : أيام وساعات العمل :

٨ ساعات العمل ٨ ساعات يومياً أو ٤٨ ساعة عمل أسبوعياً وعدد أيام العمل العادية ٦ أيام في الأسبوع.

ثالثاً : انتهاء العقد أو إنهاء :

٩ ينتهي هذا العقد بانتهاء مدة العقد ولا يتعدد تلقائياً كما لا يحق للعامل الاستمرار في العمل بعد انتهاء مدة العقد ، كما ينتهي العقد باتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة العامل كتابة.

١٠ يحق للشركة فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار للعامل أو تعويضه شريطة إتاحة الفرصة للعامل في إبداء أسباب معارضته للفسخ وذلك للحالات الواردة بالسادمة (٨٠) من نظام العمل.

١١ في حال فسخ العقد دون سبب مشروع أتفق الطرفان على ما يلى :

(أ) إذا كان فسخ العقد من قبل الشركة فلتلزم بدفع مبلغ لا يقل عن شهرين من الأجر الأساسي للعامل أو مبلغ ٢٠٠٠ ريال أيهما أكبر .

(ب) إذا كان فسخ العقد من قبل العامل فيلتزم بأن يدفع للشركة قيمة باقي مدة العقد .

رابعاً : التزامات الشركة :

١٢ حرر هذا العقد من نسختين أصلتين ، كل نسخة عبارة عن ورقة واحدة على الوجهين ، الوجه الأول يتكون من البنود من رقم ١ إلى ١٢ والوجه الثاني يتكون من البنود من رقم ١٣ إلى ٣٨ وبقر الطرفان وهو بكمال الأهلية المعترف شرعاً ونظمانياً بالإطلاع والموافقة على كافة شروط وبنود هذا العقد والعلم بها عملاً نافياً للجهالة ، ويقر الطرفان أن التوقيع على الوجه الأول من هذا العقد يعني الموافقة على كل بنود وشروط هذا العقد من رقم ١ إلى ٣٨ ، وقد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها .

الطرف الأول (الشركة) : الشؤون الإدارية : و責لها : المدير التنفيذي

الاسم : عبد الرحمن يحيى بن الشيخ

التوقيع :

الطرف الثاني (العامل) : الشؤون الإدارية : و責لها :

الاسم : مها كحيلان جزاء الشيباني العتيبي

التوقيع :

NO. 1533

مقدمة العمل

الرقم:

رابعاً : التزامات الشركة :

- [١٣] يستحق العامل عن كل عام أجازة سنوية مدتها ٢١ يوماً منفوحة الأجر (أو ثلاثة أيام إذا زالت خدمة العامل عن خمس سنوات) وتحدد الشركة تاريخها خلال سنة الإستحقاق وفقاً لظروف العمل ، على أن يتم دفع أجر الأجازة مقدماً عند إستحقاقها ، والشركة تأجّل الأجازة بعد نهاية سنة إستحقاقها لمدة لا تزيد عن ٩٠ يوماً ، كما له بمعرفة الشركة كتابة تأجّلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الإستحقاق ، وذلك حسب مقتضيات ظروف العمل .
- [١٤] بعد مضي فترة التجربة وثبت الموظف في عمله تلتزم الشركة بتوفير الرعاية الطبية للعامل بالتأمين الصحي وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني .
- [١٥] تلتزم الشركة بتسجيل العامل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وسداد الإشتراكات حسب أنظمتها .

خامساً : التزامات الشركة للعامل غير السعودي :

- [١٦] فيما يخص العامل غير السعودي يستحق تذكرة أجازة (ذهاب وعودة) بعد مضي سنتين من مباشرة عمله أو تذكرة ذهاب في حال انتهاء عمله وتكون التذكرة من مدينة الرياض إلى عاصمة بلد العامل وفي حالة عدم قيام العامل بالأجازة لا يتم التعويض عنها نقداً .
- [١٧] فيما يخص العامل غير السعودي تلتزم الشركة ببقاعات تجهيز جثمان العامل ونقله إلى الجهة التي أبرم فيها العقد أو يستقدم العامل منها ، مالم يدفع بمعرفة ذويه داخل المملكة أو تلتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بذلك .

سادساً : التزامات الشركة للمرأة العاملة :

- [١٨] فيما يخص المرأة العاملة تستحق مكافأة نهاية الخدمة كاملة إذا أنهت العقد خلال ستة أشهر من تاريخ عقد زواجه ، أو ثلاثة أشهر من تاريخ وضع مولودها .
- [١٩] فيما يخص المرأة العاملة تستحق أجازة وضع بأجر كامل لمدة عشر أسابيع توزعها كيـف شاء ، تبدأ بعد أقصى باربعـة أسابيع قبل التاريخ المرجـح للوضع ، ويحدد التاريخ السـمـرـجـحـ الـوـضـعـ بـوـاسـطـةـ طـبـيـبـ الشـرـكـةـ ، أوـ بـنـاءـ عـلـىـ شـاهـدـةـ طـبـيـةـ مـصـدـقـةـ مـنـ جـهـةـ صـحـيـةـ .
- [٢٠] لمدة سنتين من تاريخ الوضع يحق للعاملة أن تأخذ بقدرتها إرضاع مولودها فترة ، أو فترات للاستراحة ، لا تزيد في مجموعها عن ساعة واحدة في اليوم الواحد ، وتحسب هذه الفترة ، أو الفرات من ساعات العمل الفعلية .
- [٢١] فيما يخص العاملة المسلمة يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة عدة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرين أيام من تاريخ الوفاة ، ولها الحق في تمديد هذه الأجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها ، ولا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة المنوحة لها بعد وضع حملها .
- [٢٢] فيما يخص العاملة غير المسلمة في حالة وفاة زوجها يحق لها إجازة بأجر كامل لمدة خمسة عشر يوماً ، وفق ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الستون بعد المائة) من نظام العمل .

سابعاً : التزامات الطرف الثاني (العامل) :

- [٢٣] ينجـعـ العـالـمـ العـمـلـ المـوـكـلـ إـلـيـهـ وـفـقـاـ لـأـصـوـلـ الـمـهـنـةـ وـوـقـعـ تـعـلـيمـاتـ الشـرـكـةـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ فـيـ هـذـهـ تـعـلـيمـاتـ ماـ يـخـالـفـ الـعـقـدـ أوـ الـنـظـامـ أوـ الـأـدـابـ الـعـامـةـ وـلـمـ يـكـنـ فـيـ تـفـيـذـهـ مـاـ يـعـرـضـهـ لـلـخـطـرـ .
- [٢٤] يعتـنـىـ العـالـمـ عـنـيـةـ كـافـيـةـ بـالـمـهـمـاـتـ الـمـسـنـدـ إـلـيـهـ وـالـأـدـوـاـتـ وـالـأـصـوـلـ وـالـبـضـانـ وـالـخـامـاـتـ الـمـمـوـلـةـ لـلـشـرـكـةـ الـمـوـضـوـعـةـ تـحـتـ تـصـرـفـ (أـوـ الـتـىـ تـكـوـنـ فـيـ عـهـدـتـهـ) وـيـلـتـزـمـ الـعـالـمـ بـأـنـ يـعـدـ إـلـىـ الـشـرـكـةـ كـافـيـةـ مـاـ فـيـ ذـمـتـهـ .
- [٢٥] عند نهاية عقد العامل يلتزم وبتعهد بأخذ إخلاء طرف خطى من الشركة عن كل ما في ذمته وخلاف ذلك يعتبر غير خالى الطرف بغض النظر عن نهاية عقده من عدمه .
- [٢٦] يقدم العامل كل عون ومساعدة (دون أن يشترط لذلك إجرا إضافي) في حالات الأخطار التي تهدى سلامـةـ مكانـ العملـ أوـ الاـشـخـاصـ العـالـمـلـينـ فيهـ .
- [٢٧] يخـضـعـ الـعـالـمـ وـفـقـاـ لـطـرـفـ الشـرـكـةـ لـلـفـحـوصـ الطـبـيـةـ الـتـىـ تـرـغـبـ فـيـ إـجـرـائـهـ عـلـىـ قـبـلـ الـإـلـتـحـاقـ بـالـعـالـمـ أوـ أـلـثـاءـ الـتـحـقـقـ مـنـ خـلـوـهـ مـنـ الـأـمـرـاـضـ الـمـهـنـيـةـ أوـ السـارـيـةـ .
- [٢٨] فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد انتهاء عقد العامل يلتزم بلا يقوم بمناسبة الشركة بأى مكان فى دول مجلس التعاون الخليجي لمدة سنتين .
- [٢٩] فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد انتهاء عقد العامل يلتزم بعدم إفساء أسرار الشركة لمدة ٥٠ عاماً .
- [٣٠] أثناء عمل العامل وفي جميع الأوقات يلتزم بحسن السلوك والأخلاق وبالأنظمة والأعراف والعادات والأدب المرعية (في المملكة العربية السعودية) وكذلك القواعد واللوائح والتعليمات المعمول بها لدى الشركة ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لنتائج تلك الأنظمة .
- [٣١] يوافق العامل على إستقطاع الشركة لنسبة الإشتراك من الأجر الشهري والمقررة عليه بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .

ثامناً : مكافأة نهاية الخدمة :

- [٣٢] عند انتهاء مدة العقد يستحق العامل مكافأة نهاية خدمة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ، وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأساسي الأخير .
- [٣٣] في حالة منح العامل أي مكافآت أو عمولات أو حواجز أو بدلات فلا يحتسب عليها مكافأة نهاية الخدمة أو مكافأة الأجازة .

تاسعاً : النظام الواجب التطبيق والإختصاص القضائي :

- [٣٤] يحل هذا العقد محل كافة الإنقليات والعقود السابقة الشفهية منها أو الكتابية إن وجدت ، وكل ما لم يرد به نص في هذا العقد فيخضع لنظام العمل والعمال ولائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له .
- [٣٥] في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية .

عاشرًا : الإخطارات والإشعارات ونسخ العقد :

- [٣٦] تتم الإخطارات والإشعارات للعامل على العنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الإلكتروني أو رسائل الهاتف الجوال ويلتزم العامل بإشعار الشركة كتابةً في حال تغيير عنوانه الوطني أو بريده الإلكتروني أو هاتفه الجوال وإلا اعتبرت ساريةً ويعلم بها نظاماً .
- [٣٧] تتم الإخطارات والإشعارات للشركة كتابةً على عنوانها الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الممتاز .
- [٣٨] يعتبر التوقيع في المكان المخصص من الوجه الأول موافقةً من الطرفين على كافة بنود هذا العقد وشروطه كما هو مشار إليه في البند ١٢ من هذا العقد .